



## مذكرة عمل عدد 25/2005

**الموضوع :** حول لا مركزية التصرف في قضايا الاعتراض على بطاقات الإلزام المرفوعة أمام محاكم الاستئناف.  
**المصاحب :** جدول.

في إطار تدعيم لا مركزية التصرف في النزاعات في مادة الضمان الاجتماعي وتعميمها تتولى جميع المكاتب الجهوية والمحلية بداية من السنة القضائية 2005 - 2006 متابعة القضايا الاعتراضية المرفوعة طعنا في بطاقات الإلزام الصادرة لاستخلاص ديون الصندوق أمام محاكم الاستئناف الراجعين لها بالنظر.

وحرصا على ضمان حسن التصرف في هذه الملفات تتجه متابعة دعاوى الاعتراض على بطاقات الإلزام وفقا لما ورد بدليل الاجراءات الخاص بالتصرف في النزاعات في مادة الضمان الاجتماعي الصادر بمقتضى مذكرة العمل عدد 2002/77 بتاريخ 18 ديسمبر 2002 .

كما يتجه التأكيد على أهمية التنسيق بين مختلف الوحدات والخلايا بالمكتب الجهوي أو المحلي لا سيما خلية النزاعات والشؤون القانونية وخلية الاستخلاص والتصرف في حسابات المساهمين ووحدة المراقبة الفنية والحسابية وغيرها.

وضمانا لنجاعة لا مركزية التصرف في ملفات قضايا الاعتراض على بطاقات الإلزام، تتعهد المكاتب المختصة بمد إدارة الشؤون القانونية والنزاعات بتقييم دوري للتصرف في هذه الملفات من خلال موافقاتها بالإحصائيات اللازمة طبقا للجدول المصاحب وبنسخ من القرارات الإستئنافية الصادرة في إطار هذه القضايا.

وتواصل إدارة الشؤون القانونية والنزاعات التعهد بمتابعة القضايا الجارية في تاريخ صدور هذه المذكرة والمنشورة أمام محكمة الإستئناف بتونس إلى جانب القضايا المرفوعة لدى نفس المحكمة من قبل المؤجرين التابعين لمكاتب جهوية ومحلية داخل تراب الجمهورية وتتولى مد المكاتب المعنية بمآل هذه القضايا.

كما تقوم بتوجيه جميع المكاتب المختصة في متابعة القضايا الإعتراضية والرد على الإستشارات القانونية التي قد تثيرها الإشكاليات المطروحة في إطارها وتتولى دراسة القرارات الصادرة في المادة الإعتراضية وبلورة المبادئ القانونية المضمنة بها بغاية تعميمها على جميع المكاتب.

وتتكفل إدارة الشؤون القانونية والنزاعات بإجراءات التعقيب للقرارات التي تستوجب ذلك كما تتولى متابعة القضايا التعقيبية التي يرفعها الخصوم.

إني أعير كل الحرص لتطبيق ما جاء صلب هذه المذكرة بكل حزم ودقة، إدارة الشؤون القانونية والنزاعات مكلفة بمتابعة تطبيق ما جاء فيها.

الرئيس المدير العام

خليل اسليوان